

عليه وسلم ضرب مثالا لنفسه عن الشهوات حذر من محارم الله وفيه احسن التبيين
والدلت على ذلك واصل ان ملوك العرب كانوا يحولون المشركين ويؤتونهم من حلالها
بالعقوبة وكان يبعد عنها الناس خوفا من تلك العقوبة والراية في الاصل الحافظ
اغبره ومن ثم قيل للوالي الراية للعامة عنده ثم خصه في الاحتفاظ الحيوان كاهنا
والحيكة الخ والاصغر مصدر وادفع موضع اسم المعكوك اي الخي وحكي المذبح
فحده اي ما يحرق له وما يشبهه ونحوها وبوشك بضم التاء مضارع او شاك من افعال
الفتارية ومعناه اسرع وعلمها على ان والغالبا في ان خبرها بان كافي الحديث
وقال الشاعر اياما لك انفس الناس والفتى بضم الفاء فضل الله الفضل اوسع
وليس الناس الذائب لا يشعوا اذا قباها ان ملوا وسعدوا
ولم يبق بقوله بوشك ان يرفع فيه بسرع ان يصل ما شئت الى الخ في رفع فيه
فيما قب ويزن في غير الفتوية في المعنى من الرفع واصله الاقامة والتقسيم
في الاكل والشرب كالان الراعي لما يرضع من عقوبة المذبح بعد ان يذبح من
القرى عليه الوفوع وان قد حذر من فيما قب لك ذلك حكي الله تعالى اي محارمه
التي يخطرها لا ينبغي ان يقرب مما فضلها عنها لعلمة الوقوع فيها حينئذ
فيستحق العقوبة انما ينبغي له حركي بعد عنها وما تحركها من الشهوات
ما لم يكن حكي بسا من ورطها قال تعالى تلك حرم الله فلا تقربوها ثم
الفتارية حذر اعلم المواعد وبوحده من الحديث الحث على التسا عند ما حذر منه
ان يحرك الا منسك ولو كان فيه مصلحة فكانت العلة في التسا على حث المصلحة **قوله**
الاوان لكما صلات حكي الاوان حكي الله محارمه اليه في هذه الخ من حث
الجملة التي بعدها حث في الاستصحاب لتبني السامع والفاظه لهم ما
بعد ما وانه مما ينبغي ان يصح التمدد ويقصد به ليعظم موقعه والذات ايضا
كل جملة منها حث في التاكيد الذي هو التاكيد للمسورة الهمة للشدة في التوكيد
للاشارة الى ان اللان السامع الاصع الا هذا الكلام والعمل بالانصاف والورا
التي يورد في الاستفهام وهذا الجواب عطف على مقدار الاصل في الاولى
هذا الا ان لا يرد من بعد عدة وقوع من وقع في الشهوات في الحزم والزم
حول الخ في ارب الرفع فيه وان لكما صلات الخ وفي الثانية الا ان لا يرد
من ان لكما صلات حكي وان حكي الله محارمه وفي الثالثة الا ان لا يرد اي
من ان حكي الله محارمه وان في الجسد الخ وقال الكاروني يحتمل ان يكون
العطف على الايات في معنى انتم ونحوها في المواضع الثلاثة
هي الاستدانت قال وهو اولى الحاصل ان كل ملك من ملوك العرب
لم حكي محبة عن الناس وينبو عدس وحذا فيه بالعقوبة الشديدة وقال حكي الله
عليه وسلم حرم المدينة عز ان يقطع شجره او يصاد صيده وحكي عز لا يصدق
ارض حكي فيها حكي الله محارمه اي المعاصي التي حرمها في الجنابة على النفس

الترجم

والعز والمال لا تقتل والرفي والسرقة وتعلق الحرام على المنهيات مطابقة
وعلى ذلك المهورات استدل بها واظهار الاصل الشهير وعلى كل تقدير فكل هذا حكي الله
تعالى من حمله بالكتابة شيئا من المعاصي استحق العقوبة ومن قاربه بوشك ان
يقع فيه ثم احتاط لنفسه لم يقاربه ولا يتعلق به في نفسه من المعصية ولا يدخل
في شيء من الشهوات وفي هذا السياق من صلى الله عليه وسلم اقامة برهان عظيم
على احتساب الشهوات اذ حاصلة ان الله عز وجل ملكه وكامل ملكه له حكي من
شرايته لا يضاعف اليه عذابا يميز قرب منه فالله حكي يحفظ من عندك وهذا قطع
الفاصلين والنتيجة فالاستماع للمساكن فيه وفي ذلك الرضا طرقت
بالحسوس ليكون اشده لظهور النفس فيحيا على ان يتادب مع الله تعالى
كما تتادب العايب مع ملوكهم **قوله** الاوان في الجسد مضغة اذا صلحت
صلح الجسد كله واذا فسدت فسد الجسد كله الا وهي القلب ووجه مناسبة
هذه الجملة لما قبلها قد تحفى واظهارها انما اذا ما قبلها بطريق
الاشارة التحذير من موافقة الحرامات التي صلى الله عليه وسلم في هذه
الى ان القلب هو العمدة في علاج اصلاح حكي صلحت لم يبق فيه ولا عيب
الى المعاصي بخلافها عن الحرام ومن لم يعامله واحمله حكي فسدت الميت فيه
وعاوى المعاصي واوقعت في الحرام ولا بد من هذا الا ان يدركه الله برحمته
والجسد البدن والمضغة قطعة من اللحم وصلح بفتح الهمزة ونحوها والفتحة اشهر
كذا اظهره في قوله وظاهره انه لا فرق بين ان يصير حيا وان لا يصير
الضغنا اذا صار حيا ولا يقال في فسد وصلحها بصلاح المعنى القائم بها
الذي هو مخطط الكلف ومن كان الذي عليه الجوارح العقل في القلب
كما يصح به في صلاح البدن ومن جملة الامامة وفساده على صلاح القلب
وفساده وقد يعبر بالقلب عن العقل من تشبيه الحواس بالحواس ومنه ان في ذلك
لذكر كغيره كان له قلب ووجه في صلاح البدن على صلاحه وفساده انما هي الطاقات
البدنية والادوات النفسانية فان صدرت عنه اذ صلاحه تحرك البدن حركه
صالحه والصلاح عند اذلة فاسد تحرك البدن حركه فاسد وصلاح القلب
سلامة من امراض الباطنة كالشعر والحصر والبدن والحواس والاطمخ والكفر
وفساده به ووض تعلقها لارضاه فيمكنها في حكي تصير له حجة وبطلان القلب
كالمال والاعضا كالرعية ولا شك ان الرعية تصير له صلاح ملكها ومن ثم
قيل الناس على من يملكهم وفاد بعض علماء الطهر كما قلتم ان صلاح القلب
في خمسة اشياء اولها ان يترك رجلا باطر وقبام الدنيا والنصر عند
السيئة وبجلمة الصالحين ولا يدع ذلك من كل الملال بل هو اسر هذه
الامور واجمل توفيق الله سبحانه الذي هو كبقائه والادب حكي فذرة
الطاعة وسياتي له من يرد في القلب كغيره والبدن كغيره فان عذب